

جمعية الذكر الحكيم محافظة أملج

لائحة صلاحيات مجلس الإدارة والصلاحيات الممنوحه له



المحتويات

2	مهام ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية :
	أدوار أعضاء مجلس الإدارة ومسؤولياتهم ومهامهم:
6	أولا : اختصاصات رئيس المجلس و واجباته :
7	ثانيا: اختصاصات وواجبات نائب رئيس المجلس:
7	ثالثا: اختصاصات المشر ف المالي وواجباته:
8	رابعاً: اختصاصات عضو مجلس اللِّدارة:
8	موام عضم مجلس البحلية:



يعتبر مجلس الإدارة في أي جمعية أهلية مسؤولا عن جميع أعمالها ونشاطاتها. كما أنه المسؤول قانونيـاً، وأخلاقيـا وماليـا عـن سـلوك المنظمـة وأدائهـا. إن المجلـس باعتبـاره هـو هيئة اتخاذ القرار، ملقى على عاتقها العديد من المسؤوليات.

وينقسـم دور مجلـس الإدارة الـى مجاليـن أساسـيين همـا: الـدور الداعـم ، والـدور القيـادي/ الحكـم والسـلطة ، وتقـع جميـع المســؤوليات ضمـن الدوريـن السـابقين، ويمكـن إيجازهـا بالمسؤوليات العشرة الرئيسة التالية:

مهام ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية

ı- تحديد رسالة، ورؤية وإطار العمل الاستراتيجي للجمعية

يلتـزم المجلـس بوضـع الرسـالة ومراجعتهـا بشـكل دوري، مـن أجـل التثبـت مـن دقتهـا وصلاحيتهـا. ويجـب علـى كل عضـو فـي المجلـس أن يفهــم الرسـالة ويؤديهـا ويسـعى الـى نشـرها ، كمـا يعمـل المجلـس علـى تطويـر إطـار العمـل الاسـتراتيجي للجمعيـة بمـا ينسجم مع توجهات الدولة

المهام:

- •وضع الرسالة وتحديثها .
 - •الإلهام والقيادة .
- •مراجعة لنظام الداخلي عند الضرورة ، ويجب أن يبقى النظام الداخلي بما يتوافق مع أنظمة المملكة العربية السعودية .
 - •تطوير وإقرار السياسات العامة للجمعية .



تعيين مدير الجمعية

إن المديـر مسـؤول عـن إدارة الجمعيـة ، ويعمـل المجلـس على مراجعـة وتقييـم أداءه/هـا بشـكل دوري، للتأكـد مـن أنه/هـا تقـوم بتنفيـذ الوصـف الوظيفـي، وتوفيـر القيادة الملائمـة، والتخطيـط والتنفيـذ لبرامـج الجمعيـة . كما يكون المجلـس مسـؤولا عـن الإبقاء على المديـر أو صرفه/هـا. كمـا يسعى المجلـس للتوصـل إلى توافـق بشـأن الوصـف الوظيفي لمديـر المركـز، وأن يجـري عمليـة بحَـثٍ متـأنٍ، وفـق الأصـول المتبعـة في عمليات التوظيف، حتى يجد شخصاً مؤهلاً لكي يتبوأ المنصب .

المهام:

- •مراجعـة الوصـف الوظيفـي للمديـر وتحديثـه للتأكـد مـن أنـه مناسـب لسـياق العمـل وتطوراته لمؤسسة.
 - •إجراء مقابلات للمرشحين المؤهلين للمنصب.
 - •تعيين مدير الجمعية .
 - •توجیه مدیر الجمعیة بعد تعیینه.

دعم أداء المدير ومراجعته.

يعمـل المجلـس علـى التحقـق مـن حصـول مديـر الجمعيـة علـى الدعـم المعنـوي والمهني اللازمين من أجل تحقيق أهداف الجمعية .

المهام:

- m

- •يقوم رئيس المجلس، بالشـراكة مـع الأعضاء، باتخاذ القـرار بشـأن التقييـم الـدوري لأداء مدير الجمعية .
 - •إذا دعت الضرورة، يقوم المجلس بإنهاء عمل المدير والبدء بالبحث عن بديل.



ا- ا خمان التخطيط الفعال للجمعية

يعمـل أعضـاء مجلـس الإدارة ويشـاركون بشـكل فاعـل مـع العامليـن فـي عمليـة التخطيط الإستراتيجي ويساعدون في تنفيذ الأهداف المخططة.

المهام:

- •المشاركة في عملية التخطيط الاستراتيجي وإقرار خطط التنفيذ بعيدة المدي.
 - •تطوير السياسات المتعلقة بأطر العمل وإقرارها.
 - المشاركة في تطوير الخطة الاستراتيجية للجمعية .

o- خمان توفر الموارد المالية والبشرية المناسبة ·

إن توفير الموارد الكافية للجمعية ، لكي تؤدي رسالتها، تعتبر إحدى أهم مسؤوليات المجلس. ويعمل المجلس على تحقيق المهام التالية:

المهام:

- يعمل بالشراكة مع مدير الجمعية والعاملين من أجل توفير التبرعات والمنح .
- •يبقى على اطلاع ودرايـة بالخدمـات التـي يتـم تقديمهـا والمـوارد الماليـة والبشـرية المطلوبة لذلك.
 - •مراجعة نظام الرواتب والسلم الوظيفي.
 - •وضع السياسات والإجراءات الخاصة بزيادة الأجور والمزايا والإجازات للموظفين.



ادارة الموارد بفعالية 🔼

يسعى المجلس لوضع موازنـة سـنوية ووجـود الرقابـة الماليـة الملائمـة، وذلـك لكـي يظل مسائلا أمام المانحين والأعضاء، ويضمن استمرار الإعفاءات الضريبية .

الممام:

- •الرقابة المستمرة للوضع المالي تبعا للموازنة السنوية التي تم إقرارها.
 - •مراجعة الموازنة السنوية لعرضها على الجمعية العامة وإقرارها.
 - •مراقبة الوضع المالي للجمعية .
- •مراجعـة بيانــات التدقيــق المالــي والاجتمــاع بالمســؤولين المالييــن، مــن أجــل تصويــب نتائــج المدقق وتوصياته إذا دعت الضرورة .
 - •اتخاذ القرارات الاستثمارية التي تصب في مصلحة الجمعية .
 - •مراجعة البيانات المالية وإقرارها في نهاية السنة مع موازنة السنة المالية الجديدة.
 - •تقديم التقارير الإدارية والمالية السنوية وأي خطط أو مشاريع مستقبلية للجمعية العامة.

💽 تحديد برامج الجمعية وخدماتها ومراقبتها.

يعمـل المجلـس على تحديـد البرامـج الأكثـر انسـجاما ورسـالة الجمعيـة وخطتهـا الإسـتراتيجية، والتأكـد مـن التـزام مشـاريع الجمعيـة وانسـجامها مـع الأولويـات التنمويـة فـي المملكـة العربيـة السعودية ، ومتابعة تنفيذها بالمهنية اللازمة.

المهام:

- •إقرار خطط العمل التفصيلية المستمدة من خطة العمل السنوية.
- •تلقي التقارير الدورية من مدير المركز حول أعمال المراجعة كافة التي تجريها هيئات مراجعة أو تقييم خارجية.
 - •بحث الأوضاع التي قد تتطلب التغيير في البرامج والخدمات.
 - •تشكيل اللجان اللازمة لتحسين العمل، وتحديد مجالات عملها ضمن المجلس.



٨- تحسين الصورة العامة للجمعية

يشكل المجلس الصلة الأساسية للجمعية بالمجتمع، بما فيها الأعضاء، والجمهـور والإعـلام. ويسـعى المجلـس الـى توضيـح رسـالة الجمعيـة، و إنجازاتهـا، وأهدافهـا للجمهـور، بالإضافـة إلـى الحصـول علـى تأييـد شـخصيات مهمـة فـي المجتمـع، تشـكل عناصـر مهمـة فـي الاسـتراتيجية الشاملة للعلاقات العامـة. كما يسعى المجلس الـى الدفاع عـن الجمعيـة وتعزيـز صورتهـا والحـرص على سمعتها ومصداقيتها على الصعد كافة.

المهام:

- •ترويج الجمعية ضمن الأطر الأهلية، والخاصة والحكومية بالطريقة المناسبة.
- •مراجعة التقرير السنوي، والنشرة التعريفية بالجمعية والكتيبات التي تروجها.

و- التأكد من النزاهة القانونية والأخلاقية والمحافظة على الشفافية وتطوير آليات للمساءلة

تلتزم الجمعية بسياسة الشفافية المطلقة والقائمة على مبدأ الحق في المعرفة فيما يتعلق بإيصال المعلومات إلى أصحاب العلاقة، بما يضمن الانفتاح مع الجمعية العمومية، والمستفيدين، والمانحين والسلطة حول النشاطات والإجراءات والقرارات والسياسات وتوفير المعلومات الصحيحة للجمهور، والتقيد بالمعايير المهنية والقواعد الخاصة بالشفافية المالية، وإدارة المشتريات من خلال العطاءات. وتعيين الموظفين وفق القواعد المهنية المتبعة من الإعلان عن الوظائف ومنح فرص متساوية للجميع. كما تلتزم الجمعية بأن تكون قابلة للمساءلة من قبل أعضاء الجمعية العمومية، والمستفيدين من أفراد المجتمع، والمانحين، والمتعاقدين مع الجمعية وفق شروط التعاقد ووفق القانون، مع الحفاظ على استقلالية الجمعية واستقلالية قرارها عن أي فئوية أو تعصب حزبي أو طائفي أو ديني في تقديم الخدمات والتوظيف.

ولكي يكون المجلس مسائلا، ماليا وأخلاقيا ومعنويا أمام الجمعية وجميع الأطراف ذات العلاقة، عليه أن يتأكد أن الجمعية تستخدم النظام والبرنامج المالي والمحاسبي المناسب، وأنها ملتزمة بالمعاييـر والشـروط الدوليـة للمحاسبة والتدقيـق، وان الموازنـات تعـد بطريقـة سـليمة ودقيقـة لعرضهـا علـى الجمعيـة العموميـة لإقرارهـا. كمـا يلتـزم المجلـس ويعمـل ويتحقـق مـن اسـتخدام الأموال فى المجالات المخصص لها والمعلن عنها والمتعاقد عليها مع الجهات الداعمة.



رقـم الترخيص 3390

المهام:

- •التأكد من وجود سياسات سليمة لشؤون الموظفين.
- •التأكـد مـن وجـود نظـام للشـكاوى، يحـق لأي متضـرر مـن برامـج الجمعيـة ونشـاطاتها استخدامه، ويقوم مجلس الإدارة بمراجعة الشكاوى بصورة منهجية.
- •التفويـض الواضـح للمديـر فـي إدارة الموظفيـن والبرامـج والمشــاريع؛ وفـق أســس الإدارة الجيدة.
 - •تحديد صلاحيات الصرف وفق المستويات الإدارية، ومراعاة فصل المسؤوليات.
 - •إتباع القانون واللائحة الداخلية والنظام الداخلي للجمعية.
- •دعـوة الجمعيـة العموميـة إلـى اجتمـاع سـنوي عـادي أو إلـى اجتمـاع غيـر عـادي إذا دعـت الضرورة، وتنفيذ قراراتها تبعاً للقانون وللنظام الداخلي.
- •التوصيـة للجمعيـة العموميـة بإقالـة أعضـاء المجلـس (المخطـط العـام مذكـور تحـت إقالـة أعضاء المجلس).
- •متابعـة أي ملاحظـات صـادرة عـن الـوزارات أو الدوائـر المعنيـة داخـل المملكـة العربيـة السعودية فيما يخص أنشطة الجمعية، والاستجابة لها.

التقييم الذاتي لأداء المجلس من خلال تقييم المجلس لادائه والتحقق من تأديته لمسؤولياته يمكن للمجلس

مـن خـلال هـذه العمليـة، التعـرف والوقـوف علـى انجازاتـه، والتوصـل إلـى توافـق فـي المجـالات التي تحتـاج إلـى تطويـر. كمـا أن مناقشـة نتائـج التقييـم الذاتـي فـي خلـوة تسـاعـد على وضع خطة بعيدة المدى.

أدوار أعضاء مجلس الإدارة ومسؤولياتهم ومهامهم المبادئ التوجيهية العامة الواجب مراعاتها واحترامها من أعضاء المجلس

الاختصاصات والواجبات الخاصة بأعضاء المجلس:

يختار مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً للرئيس و مشرفاً مالياً :



أولاً : اختصاصات رئيس المجلس و واجباته :

إن رئيس المجلس:

- •عضو في المجلس
- •يعتبر كبير المتطوعين في الجمعية
- •شريك مع مدير الجمعية في تحقيق رسالة الجمعية
- •يقود مجلس الإدارة الذي يصنع السياسات ويتابع عمل مدير الجمعية
- •يمثل الجمعية أمام الغير في جميع العلاقات ، ويقوم بالتوقيع على العقود التي تتم بين الجمعية والجهات الأخرى ، التي يوافق مجلس الإدارة على إبرامها .
- •برأس اجتماعات الجمعية المجلس والجمعية العمومية واللجان الفرعية التي يتابعها ، ويشارك في الاعداد لها والمشارة في مناقشتها ومداولاتها
 - •إقرار جدول اعمال جلسات مجلس الإدارة ومتابعة تنفيذ قراراته
- •يعــزز دور المجلـس فـي مجــال التخطيـط الاســتراتيجي ويشــارك فـي وضــع الأهــداف المحــددة بعيــدة المــدى والأهداف قصيرة المدى ، وأهداف المؤسسة وأولوياتها لتلبية احتياجات المجتمع والفئات المستهدفة.
 - •التوصية والعمل مع المجلس على تبني سياسات تتصف بالرشيدة والعادلة، وتعزز الإدارة الجيدة في الجمعية.
 - •يحق له دعوة اللجان لاجتماعات مسببة.
 - •التوقيع مع أمين السر على محاضر الجلسات والقرارات الإدارية.
 - •توقيع عقود الموظفين المعينين في الجمعية.
 - •العمل على توسيع علاقات الجمعية محلياً من خلال التشبيك المجتمعي.
 - •يلعب دورا قياديا في تجنيد الأموال وتأمين الاستدامة للجمعية ولخدماتها.
 - •يكون مسائلا أمام الممولين عن الخدمات التي قدمت والأموال التي أنفقت .
 - •يراقب ويقيم فعالية الجمعية من خلال المراجعة الدورية للبرامج والخدمات مع مدير الجمعية .
 - •إقامة علاقة عمل إيجابية مع أعضاء المجلس الآخرين ومع فريق العمل في الجمعية .
 - •التنبه والامتناع عن أي تضارب في المصالح، ومراجعة أي قضايا ذات أهمية للمجلس.
 - •يؤدي أي مهام أخرى يوكلها المجلس إليه.



ثانيا: اختصاصات وواجبات نائب رئيس المجلس :

هذا المنصب يأتي مباشرة بعد منصب الرئيس. إن نائب الرئيس:

- •عضو في المجلس.
- •يؤدي مهام الرئيس في حال غيابه .
 - •مسؤول أمام رئيس المجلس.
- •يعمل بشكل وثيق مع الرئيس وباقي أعضاء المجلس .
- •تأدية دور رئيس المجلس في حال غياب الأخير عن الاجتماعات الدورية.
- •الإسهام بوضع الأهداف المحددة البعيدة والقصيرة المدى، وأهداف الجمعية وأولوياتها في تلبية احتياجات المجتمع.
 - •يتمتع بصلاحية التوقيع نيابة عن الرئيس لأغراض مالية وقانونية.

ثالثًا: اختصاصات المشر ف المالي وواجباته:

- •هو عضو في المجلس يتمتع بالقدرة على قراءة/فهم/تفسير البيانات المالية للجمعية .
- •يعتبر مسؤولا عن جميع شؤون الجمعية المالية طبقا للنظم والأصول المالية المتبعة .
 - •يتمتع بصلاحية التوقيع بالنيابة عن المجلس لأغراض مالية.
- •الإشراف على تنظيم الإيرادات النقديـة والعينيـة والمصروفـات علـى وجـه مفصـل؛ وفقـا للأصـول الماليـة المتبعة .
 - •الإشراف العام على موارد الهيئة ومصروفاتها .
 - •الإشراف على التعاون مع مدقق الحسابات .
 - •الإشراف على الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.
- •الإشراف على صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها قانونا مع الاحتفاظ بالمستندات الدالـة على صحـة الصرف، ومراقبة المستندات وحفظها.
 - •يضمن تطوير السياسات والإجراءات المالية ومراجعة المجلس لها.



رقـم الترخيص 3390

- •الإسهام بوضع الأهداف المحددة البعيدة والقصيرة المدى، وأهداف وأولويات المركز في تلبية احتياجات المجتمع.
 - •يشكل مرجعا للجان الأخرى في الجوانب المالية.
 - •يقوم بتأدية وآجباته من خلال العلاقة الوثيقة بالمدير المالي أو المحاسب (في حال وجوده)
 - •الإشراف على تنفيذ قرارات المجلس فيما يتعلق بالمعاملات المالية بشرط أن تكون مطابقة لبنود الميزانية.
 - •الإشراف على إعداد الموازنة السنوية وعرضها على مجلس الإدارة .
 - •يعمل على عرض الموازنة السنوية على مجلس الإدارة للمراجعة.
 - •يتثبت من عرض البيانات المالية المدققة على المجلس بشكل سنوي .
 - •الإشراف على بحث الملاحظات ذات الطابع المالي، الواردة من الوزارة المختصة والرد عليها.
 - •يلتزم بالشروط العامة الواجب توفرها في أعضاء مجلس الإدارة.
 - •يؤدي أي مهام في الجوانب المالية يوكلها إليه المجلس.

رابعاً: اختصاصات عضو مجلس الإدارة:

يتمتع عضو مجلس الإدارة بكافة حقوق العضوية بالجمعية وعلى الأخص ما يلى:

- ١-حضور اجتماعات مجلس الإدارة والمشاركة في مناقشاته واتخاذ قراراته.
- ٢-رئاسة اللجان التي يشكلها المجلس أو الجمعية العمومية والمشاركة في عضويتها.

مهام عضو مجلس الإدارة:

يلتزم عضو مجلس الإدارة بجميع الالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والتي منها ما يلي:

- ا.الحرص على حضور اجتماعات المجلس بشكل دائم ومنتظم.
- ٢. المشاركة الفعالة مع اعضاء المجلس لحسن ادارة الجمعية وتحقيق أهدافها.
- ٣.المساهمة في اعداد خطط وبرامج ومشروعات الجمعية ومتابعتها والإشراف على تنفيذها.
 - ٤.التقيد بما يصدر عن الجمعية العمومية او مجلس الإدارة من قرارات او تعليمات.
- 0.القيـام لجميـع الواجبـات والاختصاصـات المنصـوص عليهـا فـي هــدا النظـام والخاصـة برئيـس المجلـس ونائبـة، المشرف المالى، إذا تولى العضو أيا من هذه المناصب.
 - ٦. عدم المطالبة بأية رواتب او مكافآت او امتيازات مالية لقاء عضويته بالمجلس.
 - ٧. المحافظة على اسرار الجمعية وعدهم افشائها.



رقـم الترخيص 3390

اعتمد مجلس الادارة فئ اجتماع رقم (٦) بتاریخ ۱۶۶۶/۷/۲۲ه الدلیل التعریفئ لمجلس الادارة والاجراءات المتبعة لتعریف اعضاء مجلس الادارة الجدید بعمل

توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

	,		
التوقيع	الصفة	الاسم	٩
St;	الرئيس	تركي بن محمد المطري	١
300	نائب الرئيس	ماجد بن طعيمة الجهني	۲
200	المشرف المالي	فهد بن عوض القنيدي	٣
94	عضو	حامد عايش الحمدي	٤
- Las	عضو	محمد محمود السيد	0
9	عضو	محمد حويفظ البراهيمي	٦
ES	عضو	محمد عياد العلاطي	٧
and the second	عضو	عبدالله سعدي الطلع	٨
يآسك	عضو	ياسر محمد خيايا	٩
SP	عضو	محمود ناهض الزراع	١.
200	عضو	محمد عبدالله محمدصالح السيد	11

